

والعزائم المذكور وان نحر الابل قائمة قد ربطت بين
 الحنف والركبة والطعن من الجانب الايمن وان يد
 الله تعالى عند الذبح ويترك يد مع بد الذبح افضل
 منه ان يسوى للمنج او الحسن ويستحب ان يفسم ثلاثا
 ياكل ثلثة ويتصدق ثلثه ويهدى ثلثه وقيل
 يجب الاكل منه وهو الاظهر ويكفي النخبة بالحاي
 وبالشرور بالموجو **الثالث** في البديل من فقد الهدي
 ووجد منه قبل ايجل فله عند من يشترطه طرد في الحج
 وقيل ينقل فرضه الى الصوم وهو الاشبه واذ فقدهما
 صام عشرة ايام ثلثة في الحج من باب عات يوم قبل التزو
 ويوم التزوية وعرفة ولو لم يتفق اقتصر على التزوية وعرفة
 ثم صام الثالث بعد التزوية ولو فات يوم التزوية اخر
 الي بعد السفر ويجوز بقدهما من اول ذي الحجة بعد
 ان يقبلن المتعة ويجوز صومها طول ذي الحجة ولو
 صام يومين وافر الثالث لم يجزه واستأنف الا
 ان يكون ذلك هو العيد فياتي بالثالث بعد السفر
 ولا يصح صوم هذه الثلاثة الا في ذي الحجة بعد التلبس
 بالسنة ولو خرج ذوالحجة ولم يصمها تعين الهدى
 ولو صامها ثم وجد الهدي ولو قبل التلبس بالسبعة

الحج

Copyright Saudi University

Copyright